

صحيح مسلم

59 - (1764) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة يقول .

أهل سيد أثال بن ثمامة له يقال حنيفة بني من برجل فجاءت نجد قبل خيلا A ا رسول بعث Y اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج إليه رسول ا A فقال (ماذا عندك ؟ يا ثمامة) فقال عندي يا محمد خير إن تقتل تقتل ذا دم وإن تنعم تنعم على شاكرك وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول ا A حتى كان بعد الغد فقال (ما عندك ؟ يا ثمامة) قال ما قلت لك إن تنعم تنعم على شاكرك وإن تقتل تقتل ذا دم وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول ا A حتى كان من الغد فقال (ما عندك ؟ يا ثمامة) فقال عندي ما قلت لك إن تنعم تنعم على شاكرك وإن تقتل تقتل ذا دم وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فقال رسول ا A (أطلقوا ثمامة) فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا إله إلا ا وأشهد أن محمدا عبده ورسوله يا محمد وا ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إلي وا ما كان من دين أبغض إلي من دينك فأصبح دينك أحب الدين كله إلي وا ما كان من بلد أبغض إلي من بلدك فأصبح يبدك أحب البلاد كلها إلي وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى ؟ فبشره رسول ا A وأمره أن يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل أصبوت ؟ فقال لا ولكني أسلمت مع رسول ا A ولا وا لا يأتاكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول ا A .

[ش (ماذا عندك ؟ يا ثمامة) أي من الظن بي أن أفعل بك ؟ .

(إن تقتل تقتل ذا دم) اختلفوا في معناه فقال القاضي عياض في المشارق وأشار إليه في شرح مسلم معناه إن تقتل تقتل صاحب دم لدمه موقع يشتفى بقتله قاتله ويدرك قاتله به ثأره أي لرياسته وفضيلته وحذف هذا لأنهم يفهمونه في عرفهم وقال آخرون معناه تقتل من عليه دم مطلوب به وهو مستحق عليه فلا عتب عليك في قتله .

(فانطلق إلى نخل) هكذا هو في البخاري ومسلم وغيرهما نخل بالخاء المعجمة وتقديره انطلق إلى نخل فيه ماء فاغتسل منه .

(أصبوت) هكذا هو في الأصول أصبوت وهي لغة والمشهور أصبأت بالهمز وعلى الأول جاء

قولهم الصباة كقاض وقضاة والمعنى أخرجت من دينك]